

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

16886 - عن الأوزاعي قال : بلغنا أن عمر بن الخطاب قال : خففوا على الناس في الخرص (الخرص : خرص النخلة والكرمة يخرصها خرصا : إذا حزر ما عليها من الرطب تمرا ومن العنب ربيبا . النهاية (2 / 22)) فإن في المال العرية (العرية : قد تكرر ذكرها في الحديث واختلف في تفسيرها ف قيل : إنه لما نهى عن المزابنة وهو بيع الثمر في رؤوس النخل بالتمر رخص في جملة المزابنة في العرايا وهو أن من لا نخل له من ذوي الحاجة يدرك الرطب ولا نقد بيده يشتري به الرطب لعياله ولا نخل له يطعمهم منه ويكون قد فضل له من قوته تمر فيجئ إلى صاحب النخل فيقول له : يعني ثمر نخلة أو نخلتين بخرصها من التمر فيعطيه ذلك الفاضل من التمر بتمر تلك النخلات ليصيب من رطبها مع الناس فرخص فيه إذا كان دون خمسة أوسق . والعرية : فعيلة بمعنى مفعولة من عراه يعرفه إذا قصده ويحتمل أن تكون فعيلة بمعنى فاعلة من عري يعرى إذا خلع ثوبه كأنها عريت من جملة التحريم فعريت : أي خرجت . النهاية (3 / 225) ب .

الواطنة : المارة والسابلة سموا بذلك لوطنهم الطريق . النهاية (5 / 200) ب .
الأكلة : الأكلة التي تسمن للأكل . وقيل هي الخصى والهرمة والعافر من الغنم . قال أبو عبيد : والذي يروي في الحديث الأكلة وإنما الأكلة المأكولة يقال : هذه أكلة الأسد والذئب . وأما هذه فإنها الأكلة (1 / 58) ب) والواطنة والأكلة .
أبو عبيد في الأموال